



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٢/١/٣١ والخاصة بقسم المزاولة

- ١- عدم احتساب المدة من تاريخ (٢٠١٩/١٢/١٥) وحتى تاريخ (٢٠٢١/١٢/٣١) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد للمحامي الأستاذ / زياد موسى محمد صندوقة.
- ٢- عدم احتساب السنوات (٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢١) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد للمحامية الأستاذة / هديل عطفان مزيد الحمادين .
- ٣- عدم احتساب عام (٢٠٢١) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد للمحامي الأستاذ / رأفت زكي يوسف بني سلامة .
- ٤- نقل اسم المحامية الأستاذة/ ربا فخري فلاح السحيمات من سجل المحامين الأستاذة المزاولين إلى سجل المحامين الأستاذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ (٢٠٢٢/١/١) و/أو من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد.
- ٥- إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / " محمد طلال" محمد علي الحمصي في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .